

**قرار مجلس الوزراء رقم (13) لسنة 2019
بإلغاء قرار مجلس الوزراء رقم (30) لسنة 2008 في شأن تشكيل مجلس التنسيق
القضائي**

مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (30) لسنة 2008 في شأن تشكيل مجلس التنسيق القضائي،
- وبناءً على ما عرضه وزير العدل، وموافقة مجلس الوزراء،

قرر:

المادة (1)

يُلغى قرار مجلس الوزراء رقم (30) لسنة 2008 في شأن تشكيل مجلس التنسيق القضائي.

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
رئيس مجلس الوزراء

صدر عنا:

بتاريخ: 22 / جمادى الأولى / 1440 هـ

الموافق: 28 / يناير / 2019 م